

السادات في القفص!

انقلبت المحاكمة ، من محاكمة خالد الاسلامبولي ورفاقه إلى محاكمة أنور السادات وعهده ! هذا ما نجح فيه الدفاع بعد أن سدت في وجهه كل السبل القانونية .. والشرعية .. وقد كانت هذه المحاكمة الأولى من نوعها للسادات ، بمثابة فتح الباب على مصراعيه لمحاكمات شعبية ، وسياسية أكبر ، وأوسع (١)

إن الإعلام المصري في ذلك الوقت لم يكن ينشر أى شيء عن المحاكمة ، وكان يتولى — من جانبه — محاكمة خالد ورفاقه . فكان لا بد من الرد عليه .. ورغم أن الجلسات كانت سرية ، فإننا كنا نعرف أنها كانت تسجل بالصوت والصورة على شرائط فيديو ، وكان هذا سبباً إضافياً ، ضاعف من حماسنا ونحن نحكم السادات وعصره .. فقد كان هدفنا أن نسجل للتاريخ هذا الموقف .

وقيل — في محاكمة السادات — كل ما يمكن تصوره .. وقدم من المستندات ما لم يكن أحد يتوقع .. وتكلم من تكلم من الزملاء الذين سبقوني في المرافعة عن وجهة نظر الشارع في تصرفات الرئيس الراحل .. وتحدثوا عن فكر المتهمين .. تحدث في ذلك المرحوم عطية خميس .. وتكلم عبد الحليم رمضان عن كل تصرفات السادات وتاريخه ، واتصالاته .. وعلاقاته .. كل علاقاته .. وقدم من المستندات ما يدعم كلامه .. وتحدث فريد عبد الكريم وتناول موضوع « الدفاع الشرعى عن النفس في الشريعة والقانون » .. وكيف يجوز لأى مواطن مسلم أن يتصدى « للصلائل » الذى يهدد بوجوده وتصرفاته المسلمين ، وكيف أن السادات خرج عن كل قانون ، وشرع ، ودستور .

وكان لى أن أتحدث عن جانب آخر .. وتحدثت عن حالة الضرورة التى فرضت على المتهمين أن يفعلوا ما فعلوا .. وحالة الضرورة حالة قانونية ... وإسلامية !!

إن قانون العقوبات (مادة ٦١) ينص على عدم عقاب من ارتكب جريمة أُلجأته ضرورة إلى ارتكابها .. ضرورة وقاية نفسه أو غيره من خطر جسيم على النفس على وشك الوقوع به أو بغيره ، ولم يكن لإرادته دخل في حلوله ، ولا في قدرته منعه بطريقة أخرى .

وكان علينا أن نثبت أن هذا النص ينطبق على المتهمين .. ومن ثم كان علينا أن نثبت توافر شروط حالة الضرورة على حادث اغتيال السادات ، وهذه الشروط ، والتي فرضها القانون ، هي وجود خطر جسيم .. وحال .. ولا يمكن تفاديه .. ولادخل لإزادة المتهمين في حله .

١ - الخطر الجسيم :

جعل القتل من نفسه إلماً .. وقد اعتدى على الدستور ، حيث أنه أنشأ الأحزاب السياسية التي لا ينص عليها الدستور (مادة ٧٣) ، وحيث أنه أهمل المادة الثانية من الدستور التي تنص على أن الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للسلطات ، ولم يتم تعديل القوانين الوضعية أو مراجعتها لتكون مطابقة للشريعة .. وهو بعد اعتقال معارضيه (مستندا لنص المادة ٧٤ من الدستور) صرح في اجتماعه برؤساء تحرير الصحف (في ١٠ سبتمبر ١٩٨١) أنه يعلم أن ما فعله وما قام به غير دستوري ورغم هذا قام به .. كما أنه قام بزيارة إسرائيل وحالة الحرب بينها وبين مصر معلنة ، بما يكون معه قد ارتكب جريمة الخيانة العظمى ، والتي كان يحاكم بها أى مواطن لو كان اتصل بإسرائيل واحد .. والرئيس مواطن قبل أن يكون رئيس دولة .. وكذلك خالف الدستور - الذى ينص على احترام الحريات - وافتعل الخصومة السياسية التي أدت إلى اعتقال كل رموز مصر في سبتمبر ١٩٨١ ، وأخذ يؤلب الشعب على بعضه البعض ، ويشجع الفتنة الطائفية .. ثم « أين المكاسب الاشتراكية التي حافظ عليها والتي كانت تستهدف إزالة الفوارق بين الطبقات » .. « ولقد ضاعف من حجم هذه الفوارق بقانون الاستثمار وسياسة الانفتاح » .. وهو لم يراع الفصل بين السلطات الثلاث في مصر ، وكانت السلطة التنفيذية في عهده هي السلطة القوية وكان وزير داخلية يتعصب سلطة القاضي والمحقق ، بموافقته ودون المرور على البرلمان .

أما حجم الجرائم التي ارتكبتها طبقاً لقانون العقوبات فهي جريمة القذف والسب العلنى في حق خصومه السياسيين الذين تعرض لهم بأسوأ أنواع الشتائم ، ووصل التعريض في عهده إلى حد أن وزير داخلية قال إنه يستطيع أن يقبض على المعارضين وهم « بلاييس » .. ولاشك بأنه عندما وصف أحد الشيوخ بأنه « كلب » إنما ارتكب بوضوح جريمة القذف .

وعندما وقع معاهدة كامب ديفيد ، قبل ألا يكون لمصر قوات مسلحة في سيناء إلا في مناطق معينة ، كما أن نقاطا مصرية مثل طابا وغيرها لاتزال في يد إسرائيل .. وقد ترتب على هذه الاتفاقية أضرار سياسية واقتصادية عديدة لمصر ، فقد ترتب على توقيعها طرد مصر من المؤتمر الإسلامى ، والجامعة العربية ، وقلل من دورها في عدم الانحياز .. يضاف إلى ذلك أنه زعزع الثقة في القوات المسلحة وأضعف من روحها المعنوية عندما أوهم الشعب والقوات المسلحة أننا غير قادرين على محاربة إسرائيل رغم انتصارنا عليها. في أكتوبر ١٩٧٣ .

ولقد جعل من نفسه إلماً ، يتحكم في أرزاق الناس وحياتهم .. أليس في لفظ رب الأسرة أو كبير العائلة ما يؤكد العودة لعصر الفراعنة حيث كان الفرعون يحكم باعتباره الرب .

لقد بدأت حكاية كبير العائلة عندما زار الهند واكتشف أن الهنود يتعاملون مع نهره على أنه أبو الهند

الحديثة .. فقرر أن يطلق على نفسه لقب كبير العائلة ، بجانب ألقاب أخرى عديدة ، ثم يوزع أربابه الأصغر منه على المحافظات . فهذا رب عائلة الاسماعيلية .. وهذا كبير عائلة الاسكندرية ... الخ .. وكان معنى هذا أن كل من كان ينتقده ، كان — في رأيه — ينتقد مصر .. وأن أى خصم سياسى له هو عدو لمصر .. وكان دائم التشبه بالفراعنة ، وكان يفاخر بأنه آخر فرعون عظيم يحكم مصر ، وهو يعلم — مثل أى تلميذ يدرس التاريخ — أن فرعون كان بالنسبة للشعب المصرى هو الإله . ومن مفارقات القدر أن السادات كان يقطن قصرًا على النيل بالجيزة ، مدخله الرئيسى على شارع يسمى « كافور » وهو اسم حاكم مملوكى تشبه بالفراعنة لم يختلف السادات عنه كثيراً حتى فى تهايته .

وقد أثبت خيانتة لدينه .. بجعله اليهود دون سائر البشر أولياء له ... ، وشرع فى إنشاء مجمع للأديان فى سيناء رغم اعتراض كل المؤمنين من المسلمين ... بل من أصحاب الديانات الأخرى . ورغم أنه كان يتعين عليه باعتباره مسلماً ... باعتباره مؤمناً — كما كان يدعى — بأن الإسلام هو الدين المتعم الذى قال عنه الله سبحانه وتعالى « اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا » صدق الله العظيم^(١) ووصلت خيانتة إلى حد التفريط فى مياه النيل^(٢) وتفريطه فى انتصار القوات المسلحة وارتباطه بالتحابرات المركزية .

واعتقاله كل خصومه السياسيين والمعارضين وترديده أنه لن يرحم .. وأن هناك آلافاً بل قدرهم بسبعة آلاف يعرفهم واحداً واحداً ولن يتركهم ..^(٣) إن كل إعتداءات القتل ... وحجمها كما أثبتنا من سبقونا تمثل بلا شك خطراً جسيماً .

(٢) طالب السادات بإنشاء مجمع للأديان .. ونشر عن مسابقة عالمية لتصميم هذا المجمع الذى يجمع أماكن عبادة للأديان الثلاثة . وجاء المصممون العالميون فعلاً لمصر .

بل وتوجه ليصل هناك ... جامعاً وراءه كل أعضاء السلطة التنفيذية وشيخ الأزهر السابق ليصل بهم هناك .

وقد أوصى بدفنه هناك ... باعتباره مكاناً مقدماً يدفن فيه الرجل الذى « وحد الأديان » .

(٣) وعد السادات إسرائيل بمياه النيل للقدس .. حتى تكون بمثابة ماء زمزم الجديدة التى تروى ظمأ كل أصحاب الأديان ... لأن الله سبحانه وتعالى جل جلاله وقدرته وعظمته لم يفجر ماء زمزم إلا للمسلمين وهاهو الرب الجديد يمنح بركاته لكل الديانات .

ثم وهو الرئيس المؤمن كما يدعى خالف الآية الكريمة « لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا » ١١

ومن باب إثبات خيانتة الوطنية قدم الدفاع ما بهت تعاونه مع الألمان وهو نسخة من مجلة أكتوبر (العدد ٢٧٢ / ١٠ / ١٩٨٢) بعنوان اللغز الذى لم يعرله السادات ٤٠ عاماً يكشفه كتاب عن روميل صدر حديثاً . كذلك كتاب البحث عن الذات هذا قبل الثورة .

وقدمت هيئة الدفاع فى ١/٢٦ / ١٩٨٢ عدد جريدة الميرالدتيهون التى تقول إن القتل كان عضواً بالتحابرات المركزية الأمريكية كما نشرت صورة لبطاقة عضويته : وقدم الدفاع نص حديثه فى ١٠/٩ / ١٩٨١ ليهارز والعز والذى أقر فيه بمسئوليته أمام الشعب الأمريكى ١١

(٤) كان السادات باللعل يعلم أسماء الجماعات الإسلامية تقريباً بواسطة أجهزة الأمن التى ثبت أنها كانت تتعامل معهم وأنشأت لكل واحد منهم سجلاً خاصاً .

ول آخر إجماع اللجنة المركزية للاتحاد الاشتراكى فى مايو ١٩٧١ صاح محمداً : كيف تهاجرتنى وألا آخر فرعون لمصر ذكرت فى القرآن ٢٧ مرة ، وقد أقر السادات بأن ما فعله فى سبتمبر ١٩٨١ كان مخالفاً للذبحور وهذا يعد طبقاً لقانون العقوبات جريمة عطف بمعى الكلمة . والحلف يبيح (طبقاً لنص المادة ٢٤٩ من قانون العقوبات) : « حق الدفاع الشرعى عن النفس » .

٢ - الخطر حال :

كل مافعله السادات لم يؤد إلى وقوع خطر جسيم .. لكنه خطر حال أيضاً .. ورغم أن هذا الشرط كان واضحاً إلا أننا قدمنا دليلاً قوياً في جلسة ١/٢٦ / ١٩٨٢ ، وكان خاصاً بتفتيش منزل حسين عباس (المتهم الرابع) يوم ٥ أكتوبر ١٩٨١ (قبل الاغتيال بيوم) والذي يثبت أن الخطر كان وشيكاً .. أو كان - على الأقل بالنسبة للمتهم الرابع - خطراً حالاً .

ففي ٥ أكتوبر ١٩٨١ تم تفتيش منزل حسين عباس بواسطة مباحث أمن الدولة والخابرات العسكرية ، وأغلب الظن أن ذلك راجع لكونه شقيق زوجة نبيل المغربي الذي كان قد قبض عليه يوم ٢٥ سبتمبر ١٩٨١ . أى إن التفتيش كان مجرد صلة القرابة التي تجمعهم بأحد الذين نسب اليهم القيام بنشاط ديني متطرف ، ويؤكد هذا أن مذكرة تحريات مباحث أمن الدولة قد أشارت إلى أقارب من ضباط القوات المسلحة لبعض المتهمين غير الرئيسيين في القضية منهم : عقيد / التاجورى زوج شقيقة المتهم محمد عاطف التاجورى .. والمتهم عصام التاجورى .. وكل من عقيد مهندس / ... علم الدين ، ومقدم مهندس / ... صلاح الدين سيد ، ورائد / محمد خليل وهم على صلة قرابة بالمتهم محمد أشرف حسين عبد الحافظ (الأول ابن عمه ، والثاني زوج ابنة عمه ، والثالث زوج خالته) .. وكذلك نقيب / مصطفى السقا ، شقيق المتهم عبد الله السقا ، ومساعد / الصياد شقيق المتهم صبحي محمد الصياد .. وعقيد مهندس / الرئيس ، ومقدم مهندس / الرئيس ، وهما شقيقا المتهم أحمد الرئيس .

٣ - خطر لا يمكن تفاديه :

هل كان يمكن تفادى الخطر أو الضرر إلا بارتكاب فعل ممنوع ؟

إن مآثاه هؤلاء الفتية منصوص عليه في الشريعة الإسلامية ، وما أمر به الله سبحانه وتعالى ورسوله الكريم .. ذلك أن إدارة دفة الأمور في المجتمع بلا شورى ليست طريقة الجاهلية فحسب ، بل هي ضد نص صريح قرره الله « وشاورهم في الأمر » ويقول أبو الأعلى المودودي : إن محاولة الإنسان الفصل في الأمور المشتركة وتصريفها وفق ما يراه هو ، والتعدى على حق الآخرين في سبيل الأغراض الشخصية وتعظيم النفس واحتقار الآخرين ، كلها صفات أخلاقية قبيحة لا يمكن أن توجد في المؤمن ، فليس المؤمن بالذى في نفسه غرض يتعدى من أجله على حقوق الآخرين لينال فائدة غير مشروعة ، ولا بالمتكبر المغرور الذى يعتبر نفسه العقل المدبر والعليم الخبير .

إن الإنسان المؤمن لا يرغب أو يحاول أن يكون رئيساً بالقوة والجبر ، أو أن يفرض نفسه على الشعب فرضاً ، ثم يطلب رضاهم كرهاً وغضباً . أو لايتشاور مع من أرادهم الشعب أن ينوبوا عنه برغبته وإرادته الحرة ، وينتقى هو لنفسه ممثلين يشيرون بما يرغبه ويوافقون على كل عمل يتخذه ، وأى من هذه الرغبات لا يظهر إلا في النفس التى تلوث بخراب الضمير والذمة . إن من لايتورع عن خداع الله والناس هو وحده الذى يحاول التمثيل والظهور على الناس إنه يطبق أن (أمرهم شورى بينهم) في شكله الخارجى والظاهرى وأمرهم شورى بينهم معناها :

* أن ينال الناس الحرية الكاملة في تصريف أمور مجتمعهم وبالتعبير عن آرائهم فإن رأوا الخطر لا يصلح ويستقيم عزلوا قادتهم وأولى أمرهم وولوا غيرهم لأن تصريف أمور الناس مع سد أفواههم وتكبييلهم وتركهم دون علم بها كفر صريح لا يمكن أن يقبله أى إنسان يؤمن بالآية الكريمة (وأمرهم شورى بينهم) .

* إن مسئولية تصريف أمور المجتمع لا بد أن تلقى على كاهل من يتم تعيينه واختياره برضا الناس وهذا الرضا لا بد أن يكون حراً أما الرضا الناتج عن الإرهاب والتخويف أو المشتري بالطمع والحرص أو المحقق بالتزوير والخداع والجدل فليس رضا حقيقياً .

* أن يختار المشاور مع القائد أولئك الذين يحصلون على ثقة الشعب عن غير طريق الضغط والإكراه والتزوير وشراء الثقة والأصوات بالمال والرشاوى أو بالتزوير والخديعة والمكر والتحايل .

* أن يشير هؤلاء الممثلون بما يمليه عليهم ضميرهم وعلمهم وأن ينالوا حرية الرأى كاملة وتامة وإلا فسوف يشيرون بما يخالف ضمائرهم وإيمانهم وعلمهم خوفاً أو طمعاً أو مراعاة لمصلحة جماعة ما .

لم يكن مجلس الشعب الذى تم إنتخابه فى يوليو ١٩٧٩م متحققاً فيه هذا بعد أن حل المجلس السابق مجرد أن خمسة عشر عضواً فيه رفضوا كامب ديفيد !

ويقول الله سبحانه وتعالى « ولا تمش فى الأرض مرحاً إنك لن تخرق الأرض ولن تبلغ الجبال طولاً » — الإسراء ٣٧ .

وقد كان السادات يتباهى بأنه من أشيك رجال العالم ، وأنه يقيم فى ٣٥ استراحة لاعشرا و لاعشرين كما تقول المعارضة وأنه الرجل الذى لا يتبدل القول لديه ، وكان من لا يمجده كافراً عنده .

قال رسول الله (ص) : « من أراد أن يفرق جماعتكم فاقتلوه » ولقد خرج السادات عن إجماع الأمة الإسلامية بعقده معاهدة مع اليهود أعداء الله .

ويقول ابن عمر (ض) « لا يؤسر رجل فى الإسلام إلا بحق » أى بتحقيق قانون عادل ، والمتحفظ عليهم (سبتمبر ٨١) لم يكن قد حقق معهم بداءة ليقبض عليهم وقال فيهم القتيلى ما كان مخالفاً للآية الكريمة « لا يسخر قوم من قوم » عندما قال عن أحد علماء الدين (إنه مرمى فى السجن زى الكلب) .

ويقول عمر (ض) : « أطيعولى ما أطعت الله ورسوله ، فإن عصيت الله ورسوله فلا طاعة لى عليكم » ..

وقال (ص) : « إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعصمهم الله بعقاب منه » أيضاً : « من أرضى سلطاناً بما يسخط ربه خرج من دين الله » .

وقد قال عمر : لا يحمل لى فى مال الله سوى كسوتين للصيف وكسوة للشتاء و معاش رجل من أوسط قريش يأخذ لعياله وأنا بعد ذلك رجل من عامة المسلمين . ولقد استشهد القتيلى فى خطبته

الشهيرة في مايو ١٩٨٠ — عيد العمال — أنه يسير على هدى عمر بن الخطاب ويستلهم خطأ على بن أبى طالب وفي عصره الميمون نشرت النيوزويك صوراً لحياته وبذخه وصوراً أخرى لحياة سكان المقابر في القاهرة عاصمة دولته باعتباره الزعيم المؤمن وفي عصره العظيم أيضا خالف الدستور فرفع مرتبه أثناء فترة حكمه بالمخالفة لأحكام الدستور التي لا تجيز لرئيس الجمهورية أن يرفع مرتبه أثناء فترة حكمه وكذلك خص نفسه بما أسماه صندوق الطوارئ الذي كان يضع فيه الأموال بالعملة الصعبة ويقتطع سنوياً من ميزانية الدولة ما يملأ هذا الصندوق واعتبر طلب بعض المعارضين بفرض الرقابة على أموال هذا الصندوق جريمة لا تغتفر في حق مصر .

وبعد .. « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد حاول الجميع أن يغيروا باللسان وبالقلب ولم يفلحوا وكان لابد من أن يتم التغيير باليد استجابة للحديث الشريف ولكل ما سبق .
وبفرض جدلى أن ما أتاه هؤلاء يعد فعلاً مجرماً .. فهل كان هناك وسيلة أخرى سواه .. لقد فقدت كل السبل وذلك لأكثر من سبب :

□ — كانت هناك غايبة من القوانين الاستثنائية أسماها بالقوانين المكملة للدستور منها القانون ٣٤ لسنة ٧١ بتأمين سلامة الشعب . وقانون رقم ٣٣ لسنة ٧٨ بشأن حماية الجبهة الداخلية والسلام الاجتماعى والقانون رقم ٩٥ لسنة ٨٠ بإصدار قانون حماية القيم من العيب والقانون رقم ٣٤ لسنة ٧٢ بشأن حماية الوحدة الوطنية والقانون رقم ٢ لسنة ٧٧ والذي عاقب مديرى التجمهر ولو لم يكونوا مشتركين فيه وعلى المحرضين والمشجعين والذين يضربون عن أعمالهم وقانون رقم ١٠٥ لسنة ٨٠ بإنشاء محاكم أمن دولة والقانون ١٢٠ لسنة ٨٠ بإنشاء مجلس الشورى والقانون رقم ١٤٤ لسنة ٨٠ بتعديل أحكام قانون الأحزاب والقرار الجمهورى رقم ٣٢٧ لسنة ٨٠ بإلغاء هيئة الرقابة الإدارية وقانون رقم ١١٠ لسنة ٨٠ بإعادة قانون الاشتباه السابق صدوره في ظل الاحتلال سنة ١٩٤٥ . وقانون رقم ٤٤ لسنة ٧٩ بإصدار قانون الأحوال الشخصية قبل انعقاد مجلس الشعب بـ ٤٨ ساعة وقانون ٢٥ لسنة ٨١ بجل مجلس نقابة المحامين وغيرها من القوانين والتي لم تنشر ومنها على سبيل المثال قانون بتحريم جثث المقتضى عليهم بالإعدام فى الجرائم السياسية . كل هذا فى الوقت الذى أصدر فيه قراراً بقانون رقم ٦٦ لسنة ٨١ لمنح أعضاء مكتب التعاون العسكرى الأمريكى بالقاهرة — برغم أنهم من غير الدبلوماسيين — مزايا وحصانات تمنع تطبيق القانون المصرى العادى عليهم .

□ — الصحافة وقانون تعديلها بما لا يمكن معه إلا أن تكون بوقاً للحاكم .

□ — مجلس الشعب وكيف تم انتخاب أعضائه بالتزوير للجيلولة دون وصول صوت معارض .

□ — قضايا الاعتقالات التي راح ضحيتها مواطنون اعترضوا على الحاكم .

□ — منع قوى سياسية بعينها من أن يكون لها حزب يعبر عنها .

إن كل السبل كانت مغلقة أمام كل المواطنين ليحصلوا على حقوقهم ، أو يسعوا إلى إنقاذ وطنهم .

وفى هذا الصدد نقدم بالإضافة إلى ما سبق من الزملاء .. بعض واقعات التعذيب الثابتة بأحكام قضائية .. ولا محل للقول بأنها اصطنعت مقدماً لخدمة هذه القضية .. لقد كان اليأس والظلام يحوطنا .. ولم تكن هناك بادرة من شعاع أمل واحد فى هذا الظلام المخيف :

● — القضية ٨٠ / ٥٠٥ أمن دولة وفيها جرى التعذيب إلى حد أن المحقق أشاح بوجهه هلعاً ... استدار بمقعده عندما وجد أمامه شاباً تهمته كانت إبداء رأى فاتهم بأنه شيوعى .. وقد تفحم قضيبه ... وتسلخت إلبته .. (٥)

● — القضية الثانية أتهم فيها « ... » وقبض عليه من وسط أطفاله فجراً وجرى تعذيبه أمامهم .. ولقد قبض على المحامى الحاضر مع المتهم .. كان قد اعترض على عدم إثبات واقعات التعذيب التى أحدثوها بموكله ... واصطنعت التهمة حالاً ... وقدم محضر تحريات سريع ... وكانت التهمة الاشتراك فى تكوين تنظيم حزبى غير مشروع !! رغم أن والد المتهم كان أحد قيادات الحزب الوطنى ... وأحد أعضاء مجلس الشعب الموقر ... وجرى تفتيش منزله بعد القبض على ابنه .

● — القضية الثالثة اتهم فيها محام آخر بتهمة جسيمة ... هى أنه عارض اتفاقية كامب ديفيد ... وهاجم إسرائيل أثناء جولاته الانتخابية !

● — قضية الصحفيين والمفكرين المصريين الذين أودعوا السجن فى شهر يناير ١٩٨١ لأنهم حاولوا الإثارة كما قالت جهات الأمن بالتنبيه إلى خطورة الغزو الصهيونى للثقافة المصرية :... أو خطورة غزو الثقافة الإسرائيلية لمصر !

● — القضية الخاصة بإثبات حالة أربعة من المواطنين المصريين الذين استثارهم أن ينزل السفير الإسرائيلى الياهو بن اليسار العلم الفلسطينى من فوق ساريتة فى معرض الكتاب الدولى فى يناير سنة ١٩٨١ (٦) .

— تحقيقات عبد العزيز الشوربجى ، ومحمد فهم أمين ، وفريد عبد الكرم ، وصبحى مراد ، وفتحى رضوان أمام المدعى العام الاشتراكى خلال سبتمبر وأكتوبر بل وأغسطس سنة ١٩٨١ عندما سئل عبد العزيز الشوربجى عن أنه حرض لقلب النظام فقال إن النظام أضعف من أن يحرض على قلبه .. وكان سبب القبض عليهم أنهم شاركوا فى رفع راية عربية هى علم فلسطين فوق نقابة المحامين وحرق العلم الإسرائيلى .

لم يكن أمام الشعب المصرى .. وسيلة أخرى لصعد رجل كانت مهمته تشويه الإسلام السمح ..

(٥) قدمت وثائق هذه القضايا للمحكمة وقد تعددنا هنا عدم ذكر أسماء الأشخاص منعاً من الإساءة إليهم . ولقد حضرت شخصياً كل هذه التحقيقات وكان هناك حالات أخرى جرى فيها هتك عرض السياسين .

(٦) كانت أول قضية لإثبات حالة تعذيب سياسى فى مصر فى تاريخ القضاء ونقل القاضى الذى أصدر الحكم بعد أقل من أسبوع إلى دائرة أحوال شخصية نظراً دعوى التلقة .

وتمزيق العروبة .. وفتيت الشعب المصرى .. بل أكثر من ذلك كانت مهمته تطبيق بروتوكولات حكماء صهيون: (٧)

البروتوكول الأول :

الفتنة الطائفية .. وضرب الشعب بالشعب بما يؤدي إلى خراب مصر .. كما جاء في البروتوكول الأول .

البروتوكول الثاني :

اختيار رجاله ممن يسهل له السيطرة عليهم ا .. أو هو أرادهم كذلك . (٨)

وينص البروتوكول الثاني على « أن الصحافة في أيدي الحكومة القائمة هي القوة العظيمة التي تعمل بها على توجيه الناس ... »

وقد نفذه السادات عندما قال إن الصحافة هي السلطة الرابعة ... وتحولت الصحافة القومية إلى سوط يلهب .. ويهيب كل معارض للسادات ... وتصويره أنه يعارض مصر ... أو أنه شيوعى ... أو عميل .

البروتوكول الثالث :

طحن هذا الشعب وتحوله إلى واحد من أفقر أربعين شعباً في العالم تطبيقاً للبروتوكول الثالث الذى يقول « إن الحقوق الشعبية سخرية من الفقير . فإن ضرورات العمل اليومي تقعد به عن الظفر بأى قائد على شاكلة هذه الحقوق » .. لقد أصبح البحث عن لقمة العيش — وقد كان مخططاً — وسيلة لصرف الناس عما يدور في شعورهم ووطنهم ... لقد كان إفقار الشعب .. غالبية الشعب مثلاً وسيلة للزعم بأن السلام سيحقق الرخاء للناس ...

البروتوكول الرابع :

إن الصراع من اجل التفوق والمضاربة في عالم الاعمال سيخلقان مجتمعاً أنانياً غليظ القلب منحل الأخلاق .

أى بمعنى أن تجعلهم منمكين في التجارة وهكذا ستصرف كل الأمم إلى مصالحها . ولن تفتن في هذا الصراع إلى عدوها المشترك . ولكى تزلزل الحرية حياة الأُميين الاجتماعية زلزالاً وتدمرها تدميراً . يجب أن نضع التجارة على أساس المضاربة .

(٧) كانت كل الكتب التي تتضمن هذه البروتوكولات ... أو تتحدث عنها قد انحطت تماماً من الأسواق ولم يسمح لأى جهة بطبعها .. وكانت تهرب بعض النسخ منها من طبعات قديمة .. أو من بيروت .

(٨) قدم الدلاع مايجيت أن ايجال يادين نائب رئيس الوزراء الإسرائيلي هو زوج شقيقة لها نادلر ابنة اليهودى نادلر صاحب عمالات نادلر: بالاسكندرية وزوجة أحد وزراء السادات المقربين له .

وقد فتح أبواب مصر وخزائنها أمام اليهود ... وقبل اتفاقية كامب ديفيد^(٩) وهو في هذا يحقق حرفياً الفقرة الأخيرة من البروتوكول الرابع . ؟

البروتوكول الخامس :

وضع غابة من التشريعات الاستثنائية في مصر .. فاقت وتعدت ماسبق صدوره فيما قيل عنه إنه مرحلة الديكتاتورية .

إن البروتوكول يقول إن الهدف من مثل هذه القوانين أ لا يستطيع إنسان أن يفكر بوضوح في ظلامها المطبق وعندئذ يتعطل الناس بعضهم بعضا .

البروتوكول السادس :

زيادة القوة البوليسية في مصر وجعلها أدواته الحاكمة المنفذة لإرادته . حتى لا يبقى في مصر إلا طبقة صعايك ضخمة وهو ما يتطلبه البروتوكول من الدول المجاورة للدولة الصهيونية .

البروتوكول السابع :

قال السادات إن الأنبا شنودة بابا الأقباط يريد أن يجعل من أسيوط دولة مسيحية في مصر ... وفي ذات الوقت أرسل للمسيحيين يقول إنه لن يلتزم بما يفرضه عليه المسلمون في مصر من تطبيق الشريعة الإسلامية .. إن اللعب على كل جبل من صميم هذا البروتوكول .

أيضاً ألم يكن في كل خطبه يهاجم مثلاً الحرفيين بكافة حرفهم في الوقت الذي لم يهاجم فيه أبداً واحداً من الإنفتاحيين أو الأغنياء .. بل زارهم في بيوتهم وأكل طعامهم . وحضر احتفالات عرسهم !!

البروتوكول الثامن :

أليس قانون حماية القيم من العيب الذي أصر على إصداره بعد أن هاجمه كل من هاجمه وثبت فيما بعد أنه قانون قد قصد به في حقيقته استعماله في الوقت الذي يشاء ضد معارضييه السياسيين فيصدر قرار المدعى الاشتراكي بالتحقيق مع المعتقلين .. بل أصبح إذن المدعى الاشتراكي لازماً في كل قضية سياسية ترفع إلى القضاء .. ويثبت كذلك أن هذا القانون في حقيقته يمثل حماية للأغنياء .. ولسارق أموال الشعب من أن يطولهم قانون العقوبات .. والقضاء الطبيعي ... أليس هذا القانون كمثل وحيد وغيره كثير من ضمن القوانين التي أوصى بها البروتوكول الثامن .

(٩) قدم هنا صورة من الحكم الذي حصل عليه شيكوريل .

وقد تضمن هذا الحكم تسليم كل الممتلكات من عقارات وأراض إلى اليهودي شيكوريل الذي طعن على قرار التأميم بإعباره من اليهود الذين غادروا مصر سنة ١٩٥٦ مستداً إلى قوى صادرة بناء على طلب رئيس الوزراء (مصطفى خليل) بمنح السيدة فاطمة عبد الغفار حياة ابنة السادات والتي تم تسليمها أرضها بموجب هذه القوى لكونها مجرد حياة لابنة الرئيس .

كذلك قتل المواطن المصري سعد حلاوة بأمر مباشر من السادات بمجرد رفضه لرفع العلم الإسرائيلي في سماء القاهرة .

وتخليله الحكم عن الجاسوس الإسرائيلي (العطلى) من الإعدام إلى السجن ١٥ عاماً وهو أحد المتهمين بقتل عبد الناصر بالسهم عن طريق التديل لك سائه المريضة .

البروتوكول التاسع :

ألم يكن القتل وبحق ، الرجل الذى وضع مكان الملك ليكون أضحوكة فى شخص رئيس يشبهه — لقد اخترناه من الدهماء من مخلوقاتنا وعبيدنا — هكذا يقول البروتوكول .

ويقول : « سنعمل على انتخاب هؤلاء الرؤساء ممن تكون صحائفهم السابقة مسودة بفضيحة سياسية أو صفة أخرى مريية » وقد كان جاسوساً للألمان فى الحرب العالمية الثانية وكما نشرت وأكدت ذلك مجلة أكتوبر بعد وفاته وهى المجلة التى أصدرها .. كما كان عضواً فى الحرس الحديدى الذى أنشأه الملك .. ، وكانت له فضائح أخرى معروفة .

« إن السادات من هذا النوع — كما يضيف البروتوكول — سيكون منفذاً وافياً لأغراضنا لأنه سيخشى الشهير وسيبقى دائماً خاضعاً لسلطان الخوف الذى يملك دائماً الرجل الذى وصل إلى السلطة .. الذى يتلهف على أن يستبقى امتيازاته وأمجاده المرتبطة بمركزه الرفيع .. »

ولسنا فى حاجة لإثبات أن السادات كان من هذا النوع من الرؤساء .

البروتوكول العاشر :

إن الحكومات والأمم تقنع فى السياسة بالجانب المبهرج الزائف من كل شىء . نعم كيف يتاح لهم الوقت لكى يختبروا مواطن الأمور فى حين أن نوابهم الممثلين لهم لا يفكرون إلا فى الملذات ؟

البروتوكول الحادى عشر :

ينص هذا البروتوكول على : « أن مجلس ممثلى الشعب سينتخب الرئيس ويحميه ويستتره . يستخدم هذا المجلس سلطة تقديم القوانين أو تعديلها ... »

وخلال فترة حكم القتل لم يقدم أى قانون عن غير طريق الحكومة أو بوحى منه مثل مشروع قانون سادس الخلفاء الراشدين !!

« هذه السلطة سنعطىها للرئيس المسئول . الذى سيكون ألعوبة فى أيدينا . ستصير سلطة الرئيس هدفاً معرضاً للهجمات المختلفة . ولكننا سنعطيه وسيلة الدفاع . وهى حقه فى أن يستأنف القرارات محتكماً إلى الشعب الذى هو فوق ممثلى الأمة .. أى أن يتوجه الرئيس إلى الناس الذين هم أغلبية الدهماء »

وهذا النص يذكرنا باستفتاءات القتل الشهيرة وآخرها استفتاءؤه باعتقال معارضيه . وهل ينسى استفتاءؤه الشهير الخاص بتعديل الدستور لينص على أن الشريعة هى المصدر الرئيسى للتشريع .. وفى ذات الاستفتاء نص يسمح بتولية السلطة إلى ماشاء الله وإلغاء فترة المدتين ... لقد نفذ التعديل الثانى ولم ينفذ التعديل الأول .

البروتوكول الثانى عشر :

وهو ينص على القيام بانقلاب سياسى حينما تسنح الفرصة الملائمة ... لقد فعلها فى مايو سنة ١٩٧١ وفعلها فى سبتمبر ١٩٨١ (بعد حوالى ١٠ سنوات تقريباً من الانقلاب الأول) .

وهكذا ... لو راجعنا كل البروتوكولات حتى البروتوكول السابع عشر لوجدنا أن القتل قد نفذها بكل دقة . من الحط برجال الدين مسيحيين ومسلمين . وقصر عمل رجال الدين على جانب صغير جداً من الحياة بمقولة أن الدين داخل الكنيسة والمعبد فقط .

كذلك الديون الخارجية لمصر لدى بنوك العالم ... ألم يجز السادات مصر إلى الاستدانة من هذه البنوك القائم على أمرها يهود العالم .. (أرجوكم اقرعوا بروتوكولات حكماء صهيون) بتمعن ستجدون : أن القتل عندما إلتزم بها فلقد كانت التزاماته أكبر من التزامه بالدين .. وأكبر من التزامه بالدستور . ضموها لأوراق هذه الدعوى التي ينبغي أن تكون تاريخاً لمصر .. واطلبوا تحقيقات القضاء الإيطالي لتعرفوا من كانوا الخمسة الكبار في الحركة الماسونية العالمية الممثلين لمصر .. ولماذا منح السادات جائزة الوكالة الصهيونية ١٩

٤ - لا إرادة للمتهمين في قيام حالة الخطر :

وابتداء .. هذا الشرط لا محل للتمثيل عليه ، لأنه بالقطع لم يكن لإرادة أى من المتهمين دخل في قيام حالة الخطر .

وإذا كان شراح القانون الفرنسي يذهبون إلى القول بأنه يشترط أن تكون المصلحة المهددة بالخطر أكثر أهمية من المصلحة المعتدى عليها .. وهو نفس المبدأ الذى استقر في القانون المدنى (مادة ١٦٨) ... ويقول الشراح للقانون : إن أساس حالة الضرورة خليط من الإكراه وتعطيل المصالح . أى إن الأساس القانونى لحالة الضرورة معناه أن المدافع يفقد مقدرتة على الاختيار أمام الخطر الداهم الذى يتهدهه ولذلك لايعتبر مسئولاً طبقاً لمبدأ حرية الإرادة الذى تقوم عليه المسؤولية الجنائية .

وقد كان الخطر لايتهدد المتهمين فقط وإنما كان يهدد مصر كلها .
باختصار

الشروط التى يفرضها القانون لحالة الضرورة متوافرة في هذه الحالة ... ومن حقهم قانوناً ألا يعاقبوا على ما فعلوا .

وقد أضاف فريد عبد الكريم المحامى إلى ذلك ، أن المتهمين كانوا في حالة دفاع شرعى عن النفس ... وفي حالة رد لصائل اعتدى على حقوق الشعب .

أى إن ما حدث كان لابد أن يحدث .. من خالد ... من رفاقه ... أو من غيرهم ا